رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

حكم رسم ذوات الأرواح ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما حكم رسم الافلام الكرتونية وذوات الارواح؟ الحمد لله المتقرر عند العلماء ان الاصل في تصوير ذوات الارواح التحريم - 00:00:00

سواء اكانت من ذوات الارواح المعتاد يعيشها على هذه الصورة او كانت من ذوات الارواح التمثيلية التخييلية فما دامت تحمل طابع ذات الروح فانه لا يجوز تصويرها كتصوير ارنب يقف على رجلين - 00:00:21

او تصوير فأرة تتكلم فهذا لا حقيقة له في في الواقع ولكنه من ذوات الارواح باعتبار اصله فهو فأرة وارنب وهي من ذوات الارواح فلا يجوز رسم وتصوير ذوات الارواح - 00:00:45

سواء اكان تصويرها من باب النحت او كان من باب الرسم او كان من باب الصور الفوتوغرافية بالالات الحديثة على اصح القولين فلا يجوز لنا ان ان نصور شيئا من ذوات الارواح مطلقا - 00:01:02

حتى وان كانت من ما يخرج في الشخصيات الكرتونية ايضا هو من ذوات الارواح باعتبار اصله وان لم يكن له حقيقة وواقع باعتبار وجوده التلفازي لكنه هر والهر من ذوات الارواح - 00:01:23

وفأرة والفأرة من ذوات الارواح وهكذا والادلة الواردة في تحريم التصوير ادلة عامة ومطلقة فقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم المصورين وقال صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون - 00:01:44

وقال صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا يعذب بها في جهنم فلا تبرأ ذمة الانسان اذا صور صورة كرتونية بحجة انه لا حقيقة لها على هذه - 00:02:10

الصورة في ارض الواقع فان المعتبر هو جنسها واصلها لا نوع الصورة التي اخرجتها هذا الامر عليها فلا يجوز للانسان ان يرسم شيئا من الصور لذوات الارواح مطلقا. وهذا هو ما ندين الله عز وجل به - 00:02:32

فان قلت وهل وهل اخراج الصورة مشوهة يكفي في القول بجوازها فاقول ان تشويه الصورة لا يجيز اخراجها بهذه الصورة المشوهة كأن نرسم صورة انسان واذناه كبيرتان او عيناه محولتان او انفه كبير - 00:02:52

او رقبته كبيرة او صغيرة جدا ولا نجد هذا الرسم في ارض الواقع فهي صورة مشوهة لكنها ايضا من صور ذوات الارواح ومجرد تشويهها بانف كبير او وعينان كبيرتان او يدان كبيرتان - 00:03:16

او نحو ذلك لا يخرجها عن كونها صورة. فالواجب اجتناب ذلك جملة وتفصيلا والله اعلم - 00:03:34